



مذكرة توضيحية لانتخاب أعضاء المجالس والمكاتب الولائية

بناء على المادة (76) من النظام الداخلي يصدر المكتب الوطني هذه المذكرة التوضيحية لشرح كيفية انتخاب المجلس والمكتب الولائيين.

الأعمال التحضيرية

تحضيراً للمجالس الولائية الانتخابية تلتزم المكاتب الولائية بـ:

- ✓ إعادة هيكلة (تجديد) الفروع المنصبة قبل 2016/09/01.
- ✓ إصدار لائحة تنظيمية تتضمن إنشاء اللجان التنظيمية المنصوص عليها في المواد 19 و 20 من النظام الداخلي وعرضها على المجلس الولائي الحالي للمصادقة ، وتبليغ المكتب الوطني بها قبل انعقاد المجلس الولائي الانتخابي.
- ✓ اعتماد الحالة التنظيمية لسنة 2018 لانتخاب أعضاء المجلس الولائي عن الأطوار الثلاثة.
- ✓ ضبط القائمة الإسمية لأعضاء المجلس الولائي بناء على الأحكام والإجراءات الواردة في هذه المذكرة.
- ✓ الإشراف على إثبات العضوية بالمجلس الولائي الجديد.
- ✓ اقتراح تاريخ انعقاد المجلس الولائي الانتخابي.

تشكيل وانتخاب المجلس الولائي

1. يتشكل المجلس الولائي وفقاً للمادة (41) من القانون الأساسي والمادة (18) من النظام الداخلي كالتالي:

- ممثلين عن الفروع حسب التمثيل النسبي لعدد المنخرطين ، وإن تعذر تمثيلهم يحددون من خلال لجان تنظيمية ينشئها المجلس الولائي وفق لائحة يعدها المكتب الولائي ويصادق عليها المجلس الولائي.
- أعضاء المكتب الولائي.
- أعضاء المجلس الوطني ممثلوا الولاية.
- أعضاء المكتب الولائي المنتهية عهدهم.
- أعضاء المجلس الوطني ممثلوا الولاية المنتهية عهدهم.

2. يحدد عدد أعضاء المجلس الولائي وفقاً للمادة (17) من النظام الداخلي.

3. يحدد عدد أعضاء المجلس الولائي لكل طور حسب التمثيل النسبي كمايلي:

- 50 % منهم وفق نسبة الانخراط الإجمالي.



- 50% منهم وفق نسبة التمثيل في هيئة التدريس في الطور.
4. يحدد معامل التمثيل في المجلس الولائي بقسمة عدد منخرطي الطور على عدد أعضاء المجلس الولائي للطور المبين في النقطة (3) أعلاه.
 5. توزع مقاعد المجلس الولائي على اللجان التنظيمية مع مراعاة التمثيل النسبي لكل طور من خلال لائحة يعدها المكتب الولائي ويصادق عليها المجلس الولائي الحالي.
 6. كل لجنة تنظيمية تنتخب ممثليها في المجلس الولائي في حدود المقاعد المخصصة لها مع ضرورة احترام توزيعها وفق اللائحة المشار إليها في النقطة (5) أعلاه.

ملاحظة هامة:

يضع المكتب الوطني تحت تصرف المكاتب الولائية ملفا الكترونيا (Excel) لتحديد عدد الممثلين عن كل طور في المجلس الولائي وكذا معامل التمثيل لكل طور .

تشكيل وانتخاب المكتب الولائي

1. يتشكل المكتب الولائي طبقا للمادتين 34 و 35 من القانون الأساسي والمواد 22 ، 23 ، 24 و 25 من النظام الداخلي، مع مراعاة المادة (05) من النظام الداخلي.
2. ينتخب المكتب الولائي في المجلس الولائي الانتخابي ويرتب الأعضاء حسب الاستحقاق مع مراعاة تمثيل الأطوار شرط تحقيق 10% كحد أدنى من عدد أعضاء المجلس الولائي.
3. ينتخب المنسق الولائي من طرف المكتب الولائي من خلال قائمة مفتوحة بالاقتراع السري، وفي حالة التساوي يرجح الأكبر سنا.
4. يرسم المكتب الولائي من طرف المكتب الوطني بعد مصادقته على محضر المجلس الولائي الانتخابي.

الجزائر في: 13 ماي 2018

ع/المجلس الوطني